

الماخوذ من الفعل والرفع من النطقان بان القدم والارادة لا يتناق
بذاتهما وصفاً وقد سويهما في قوله تعالى والله على كل شيء قدير يعني
من النطقان لان فاعل القدم والارادة بالقديم تحصيل الماخذ لا يرد اليه
له ولا يفتقران ذات الله وصفانه لا اول له ولا اخر ففان الارادة والقدرة
ينبغي منها تحصيل الماخذ قوله لا يريد كسب جملة ما هو النصب بقول
تقديم الماخذ والمجرد والله تعالى بان الكسب في خصوصيات القدم لان
الفعال الكسبية كالحركة من ذواتها قائمة به والرب تعالى خالق الحركة
وتقومها فلا تقوم به ما يحافظه تعالى في قيام الخواص في قوله
ليس من كسب منزهة يعني انه من انما الكسب للعبه لا يكون محمداً
وفيهما السنوي الكسب هنا بتعاقب القدم والارادة بالفعال في الجملة
من غير ان يترجم بقوله القدم والارادة ففان القدم والارادة القدم
فانه لا يسمى كسباً بالاصطلاح اذ هو ايجاد او قوله في جملة ما يخرج
الافعال العادية بالواسطة ككسب السهم فانه لا يسمى في اصطلاح
اهل السنة كسباً وقوله من غير ان يترجم مذهب المعتزلة في تفسيره
الكسب كسباً ما تقدم من القاسم على الخصوص ان ضرورت القوة
بصحة الصدد والارادة وركب في ذلك القساراني في الكلام الذي
نسبه الي بعض المحققين ونقلناه عنه قل هذا قوله فالوالتحرك
لم توجه الي تبيينه على الفرق بين حركة الاجساد وحركة النفس وانما
القدم والارادة في العبادة والارادة هي التي وقده تقدم الوجودان على
قوله والارادة البسوط لم يعنى اهل السنة لما كان في الغاية الصعبة
فلا يبق في انبساطه البسوط لان السبي ان مال هكذا ارجع الى مذهب

الجبر

الوجود ان مال هكذا مال الى الاعتقاد فينبغي ضبط هذه المسئلة
بنيت ولا يميل الى احد الجانبين فبذلك وقد تبين ذلك في
التحقيق لهذا المذهب الشريفي في هذا الكتاب وبان الله لا يظلم
والاستطاعة في القدم والارادة في قوله تعالى
الاستطاعة في القدم والارادة في قوله تعالى
شركة كلام النسبي وهو قوله والاستطاعة مع العقل في القدم
وقال السنوسي الاستطاعة في الاقدار الكسبية على الافعال ولا
في المعاني بين القولين وانما المصداق انما صفة عالم الله تعالى
عند الفعل لا قبله خلافاً للمعتزلة لانهم يقولون انما الخواصة
تعالى قبل الفعل والتحقيق انما الخواصة قبل الفعل الغم ودانها
كسائر الاعراض لا تغاير ما بين الموجود قبل القدم وافتعالها وهو
ما اختاره المفسر وحسنه السنوسي وسماه التقاضي
اصطلاح في الكلام
في الكلام له صفة بقرم له كما ياتي به التولية لست بال
اطلا على ما في مسالك في قوله تعالى في قوله تعالى
فانما جعل المال الصالح للفقرة من الله تعالى
وانه لم يوجبه في القدم في قوله تعالى في الاصل
المال في كماله في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
فانما جعل المال الصالح للفقرة من الله تعالى في قوله تعالى
لانما ان من صفات الماخذ صفة الكلام ونظر الماخذ انما
ان نقول ان ما يترجم في الكلام لا وصف بقرم كسب التمام

Copyrighted by King's University